

## أبوظبيي للتقاعد: 6 مدد تستحق اشتراكات المؤمن عليهم»



أبوظبيي: عبد الرحمن سعيد

أكد صندوق أبوظبي للتقاعد، أن هناك 6 مدد تستحق الاشتراكات وفقاً للآليات والضوابط التي تم استحداثها على سداد الاشتراكات في قانون معاشات ومكافآت التقاعد المدنية لإمارة أبوظبي بشأن مدد الإعارة الخارجية والداخلية والإجازات بدون راتب والإجازات الدراسية والمرضية وفترات الانقطاع عن العمل.

وأوضح الصندوق لـ«الخليج» أن المدد التي تستحق الاشتراكات تتضمن: مُدد الإعارة الخارجية بدون راتب أو أجر، أو مدة الإجازة بدون راتب أو أجر والتي يلتزم من خلالها المؤمن عليه بحصته وحصة صاحب العمل في الاشتراكات بنسبة (20%) من الراتب الخاضع للاستقطاع وتؤدي في المواعيد الدورية المُحددة في القانون.

وبين أن مُدد الإعارة الداخلية تلتزم من خلالها الجهة المُعار إليها إذا كانت تتحمل الأجر أو الراتب بحصة صاحب العمل في الاشتراكات (15%) من الراتب الخاضع للاستقطاع، ويلتزم المؤمن عليه بحصته (5%) من الراتب الخاضع

للاستقطاع وتؤدي للصندوق في المواعيد الدورية على أساس الأجر أو الراتب الخاضع للاستقطاع الأخير في الجهة المعار منها.

وأشار إلى أن مدة الإجازة المرضية يلتزم من خلالها صاحب العمل بحصته في الاشتراكات بنسبة (15%) من الراتب الخاضع للاستقطاع وتؤدي في المواعيد الدورية، كما يلتزم المؤمن عليه بحصته بنسبة (5%) من الراتب الخاضع للاستقطاع، وتسدد الاشتراكات عنها سواء كانت الإجازة براتب أو أجر أو بدون ذلك.

وأوضح الصندوق أن فترات الانقطاع عن العمل يلتزم فيها المؤمن عليه بحصته وحصة صاحب العمل في الاشتراكات عن فترات الانقطاع عن العمل بنسبة (20%) من الراتب الخاضع للاستقطاع وتؤدي في المواعيد الدورية.

وأفاد بأن صاحب العمل يكون هو المسؤول ويلتزم بالاستمرار بتوريد الاشتراكات التقاعدية الشهرية المستحقة للصندوق عن هذه المدد على أساس آخر راتب خاضع للاستقطاع للمؤمن عليه وفقاً للمواعيد المحددة في القانون كما تستحق الاشتراكات عن هذه المدد عن كامل الأجر الأخير الخاضع للاستقطاع للمؤمن عليه.